

# الجريدة الرسمية

٢٥٠

الجريدة الرسمية - العدد ٦ - ٢٠٢٢/٣

(تعديل بدل نقل يومي للمستخدمين والعمال في القطاع الخاص)،

بناء على اقتراح وزير العمل،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم ٢٠٢١/٥٢ - ٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢١/١١/٢٥)،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٤،

برسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** عدلت قيمة بدل النقل اليومي الذي يتوجب على صاحب العمل أن يعطيه للأجير عن كل يوم حضوري فعلي إلى مركز العمل والمنصوص عنه في المادة الأولى من القانون رقم ٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠ (إعطاء الأجراء تعويضاً إضافياً) بحيث تصبح خمسة وستون ألف ليرة لبنانية.

**المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به فور نشره.

بعيدا في ٢٨ كانون الثاني ٢٠٢٢

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير العمل

الامضاء: مصطفى بزم

وزير المالية

الامضاء: يوسف خليل

## قرارات

تعاميم - علم وخبر

### وزارة الداخلية والبلديات

قرار رقم ٥٥

تعيين العضو الإختياري الأكبر سناً مختاراً بديلاً عن المختار المنوّق

في بلدة بنتبيات - قضاء بعبدان

ان وزير الداخلية والبلديات

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة).

٦ - اذا كانت المؤسسة تدفع للأجير منحة تعليم أقل مما هو محدد اعلاه يستفيد الأجير من الفرقى وإذا كانت تدفع له أكثر من ذلك فلا يجوز انقاصها.

٧ - لا تعتبر المنحة عنصراً من عناصر الأجر ولا تدفع عنها اي رسم أو ضريبة اشترك للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ولا تدخل في احتساب تعويض نهاية الخدمة.

**المادة ٤:** ينشر هذا المرسوم ويعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعيدا في ٢٨ كانون الثاني ٢٠٢٢

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير العمل

الامضاء: مصطفى بزم

وزير المالية

الامضاء: يوسف خليل

### مرسوم رقم ٨٧٤٠

تعديل قيمة بدل النقل اليومي المحدد بموجب

المرسوم رقم ٢١٢/٨٨١٩

والمنصوص عليه في المادة الأولى من القانون رقم ٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على القانون رقم ٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠ (إعطاء الأجراء تعويضاً إضافياً).

بناء على القانون الصادر بتاريخ ١٩٤٦/٩/٢٣ وتعديلاته (قانون العمل).

بناء على المرسوم رقم ٦٦٦٣ تاريخ ١٩٩٥/١/١٨ وتعديلاته المتضمن اعطاء بدل نقل يومي للمستخدمين والعمال، لاسيما المادة ٤/ منه.

بناء على المرسوم رقم ٨٨١٩ تاريخ ٢٠١٢/٩/٤ المتعلق بإعطاء بدل نقل يومي ومنح التعميم بصورة مؤقتة للمستخدمين والعمال.

بناء على المرسوم رقم ٨٣١٨ تاريخ ٢٠٢١/٩/٨